7651 - ما حكم استلام الجوائز عن طريق المراهنات؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احمد من الدمام تفضل يا احمد الو سلام عليكم وعليكم السلام اه شيخ انا عندي سؤال انا جاني بريد الكتروني من شركة اجنبية بريطانية انا على بريد العمل على اني ربحت معاهم في سحب - 00:00:04

مع العلم انني لم يعني آآ اشترك معاهم في السحب هذا بعدين لما كلمتهم فضح لي انهم ياخذون بشكل عشوائي مجموعة من مجموعة ياخذون الايميلات هذي وبعدين يسوون عليها سحب. مع العلم ان مبلغ كبير شوي يعني تجاوز المليون - 00:00:20

وبعدين لما طالعت في نشاطات الشركة لها نشاطات في الالعاب هذي الاونلاين الالعاب وبرضو ممكن يكون عندها شيئا في في اللي هو اللي هو اللي هم يسمونه زي الميسر يعني اللي ياخذوا فلوس - 00:00:37

ممكن نلعب هل سؤالي هل الفلوس هذي اللي آآ تجيني منهم؟ هل اقدر استخدم حلال او حرام؟ شكرا هذا يا اخي هو الميسر ما هو بمثل الميسر هذا هو الميسر - 00:00:56

المغالبات المغالبات لا يؤخذ عليها والمراهنات لا يؤخذ عليها والمسابقات لا يؤخذ عليها قلوس هذا هو الميسر الا ما استثناه الرسول صلى الله عليه وسلم من اخذ الجائزة على ركوب الخيل او ركوب الابل - 00:01:07

لاجل التدرب عليها للجهاد او الرماية قال صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في نصل او خف او حافر والنصل هو السلاح الذي يتدرب عليه تعلم عليه لاجل الجهاد في سبيل الله - 00:01:30

والخف هو البعير والحافر هو الخيل هذي يؤخذ عليها الجوائز في مسابقتها لانها من وسائل الجهاد وما عداها فاخذ المال على المغالبات وعلى المراهنات حرام لانه اكل للمال بالباطل وهذا هو الميسر - 00:01:50

نعم - 00:02:11